

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد وزير التجارة والصناعة في تطبيق أحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥ ، ويكون الوزير المختص برفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ إجراءات فيها بالنسبة لما يقع من مخالفات لأحكام القانون .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البيلوي